

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٧ لسنة ١٩٨٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٢٧ بتنظيم السلطة فيما يختص بالمعاهد الدينية وبتعيين الرؤساء الدينيين وبالمسائل الخاصة بالأديان المسموح بها في البلاد ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يرخص لطائفة الأقباط الأرثوذكس بإعادة بناء كنيسة الملك ميخائيل بناحية الشيخ مرزوق - مركز البليناج - محافظة سوهاج ، طبقاً للرسم المرافق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به عن تاريخ نشره ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ جمادى الآخرة سنة ١٤٠٧ (٢٤ فبراير سنة ١٩٨٧)

حسنى مبارك